

مزايدة عمومية لبيع آليات ودراجات عسكرية منحة

ملخص عن الصفقة

إسم الادارة	المديرية العامة لقوى الامن الداخلي – مكتب التلزم
عنوان الادارة	ثكنة المقر العام – قرب اوتيل ديو – بناية نديم المعلم – الطابق الخامس – مكتب التلزم
رقم التسجيل	204/1287
تاريخ التسجيل	2026/8/21
عنوان الصفقة	آليات ودراجات عسكرية منحة
موضوع الصفقة	بيع آليات ودراجات عسكرية منحة في مصلحة الآليات على أساس تقديم السعر الاعلى للطن الواحد
طريقة التلزم	تقديم السعر الأعلى على القيمة التخمينية
نوع التلزم	آليات ودراجات عسكرية منحة
مدة صلاحية العرض	90/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان العرض	2,000\$/ فقط الفي دولار اميركي او ما يوازيه بالليرة اللبنانية.
مدة صلاحية ضمان العرض	118/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان حسن التنفيذ	تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 8% من قيمة العقد وفقاً للقاعدة التالية : السعر النهائي للطن الواحد × الوزن التقريبي × 8%.
سعر الإفتتاح	230\$/ فقط مئتان وثلاثون دولار اميركي للطن الواحد .
الإرساء	السعر الأعلى
مكان استلام دفتر الشروط	ppa.gov.lb او isf.gov.lb
مكان تقديم العروض	ثكنة المقر العام – قرب اوتيل ديو – بناية نديم المعلم – الطابق الخامس – مكتب التلزم
مكان تقييم العروض	ثكنة المقر العام – قرب اوتيل ديو – بناية نديم المعلم – الطابق الخامس – مكتب التلزم
مدة التنفيذ	ثلاثة اشهر ، تبدأ إعتباراً من تاريخ تشكيل اللجنة موضوع الفقرة /2013/ من البند /201/ من المادة /20/ من هذا الدفتر.
عملة العقد	دولار أميركي
دفع قيمة العقد	بموجب إيصال صادر عن وزارة المالية - أمين صندوق الخزينة المركزي

القسم الأول أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التزام

المادة 1: تحديد الصفقة وموضوعها:

- 11- تُجري المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التلزم وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مزايدة عمومية لبيع آليات ودراجات عسكرية منحة وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.
- 12- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.
- 13- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالمديرية العامة لقوى الامن الداخلي isf.gov.lb .
 - مرفقات دفتر الشروط
 - الملحق رقم 1: مستند التصريح/التعهد
 - الملحق رقم 2: مستند تصريح النزاهة
 - الملحق رقم 3 : نموذج ضمان العرض
 - الملحق رقم 4: نموذج ضمان حسن التنفيذ
 - الملحق رقم 5: ترتيب الأسعار
 - الملحق رقم 6 : جدول بالآليات والدراجات العسكرية المنحة
- 14- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من الموقع الالكتروني الخاص بالمديرية العامة لقوى الامن الداخلي isf.gov.lb بعد دفع البذل المالي وقيمته //10,000,000/ل.ل فقط عشرة ملايين ليرة لبنانية لا غير في قلم مكتب التلزم - ثكنة المقر العام - قرب اوتيل ديو - بناية نديم المعلم - الطابق الخامس ، كما يُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
- 15- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة 2: طريقة التلزم والإرساء:

- 21- يجري التلزم بطريقة المزايدة العمومية على أساس تقديم السعر الأعلى على القيمة التخمينية للطن الواحد.
- 22- يسند التلزم مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والذي قدم السعر الأعلى للطن الواحد.
- 23- في حال رفض المشترك لأي سبب كان يحق للإدارة الاحتفاظ بعرض الاسعار دون أن يحق له المطالبة به.
- 24- يمكن للعارض معاينة الآليات والدراجات المنحة المراد بيعها والمبين اماكن تواجدها في الملحق رقم (6) للتمكن من تقديم سعره بشكل دقيق.
- 25- إذا تساوت الأسعار بين العارضين أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا بقيت أسعارهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

المادة 3: شروط مشاركة العارضين :

31- أهلية العارضين :

- 311- يمكن أن يكون العارض شخصاً طبيعياً أو معنوياً (كياناً خاصاً، كياناً مملوكاً من الحكومة).
- 312- يجب ألا يكون لدى العارض تضارب في المصالح ، ويمكن اعتبار أن العارض لديه تضارب في المصالح مع طرف واحد أو أكثر في عملية الشراء هذه، إذا:
- أ. كان يدير مشاركاً آخر أو يديره مشارك آخر أو كان تحت إدارة مشتركة مع مشارك آخر بشكل مباشر أو غير مباشر.
- ب. تلقى أو يتلقى أي دعم مباشر أو غير مباشر من أي مشارك آخر.
- ج. كان لديه نفس الممثل القانوني لمشارك آخر في هذه المزايدة.
- د. كان لديه علاقة مع مشارك آخر، بشكل مباشر أو من خلال أطراف ثالثة مشتركة، مما يضعه في وضع يسمح له بالوصول إلى معلومات حول عرض المشارك الآخر أو التأثير عليه، أو التأثير على قرارات الجهة الشارية بشأن هذه المزايدة.
- هـ. كان العارض أو أحد العاملين لديه قد قام، بشكل مباشر أو غير مباشر، بنفسه أو بالاشتراك مع غيره بتقديم خدمات استشارية لتحضير الدراسة أو المواصفات أو مستندات أخرى خاصة بالشراء، وكذلك عندما يكون قد عمل خلال السنتين السابقتين لدى مؤسسة قامت بهذه الخدمات، باستثناء الحالة التي يجري فيها الشراء على أساس مشروع متكامل (Turnkey project) يقوم فيه الملتزم بتنفيذ مراحل متعدّدة منه جزئياً أو كلياً وترى الجهة الشارية مصلحة عامة بتلزيمة بهذه الطريقة، وعندها يقتضي الإفصاح مسبقاً عن ذلك مع الأسباب التبريرية؛
- و. تم تعيين العارض أو إحدى الشركات التابعة له أو الشركة الأم، أو يُقترح تعيينها، من قبل الإدارة للإشراف على تنفيذ العقد.
- ز. كان مشاركاً في السلطة التقريرية للجهة الشارية أو كان لديه مصالح مادية أو تضارب مصالح مع أي من أعضاء السلطة التقريرية.
- ح. كانت تربط بينه وبين الموظفين القائمين بمهام الشراء لدى الجهة الشارية صلات قرى حتى الدرجة الرابعة؛ أو في حال وجود مصالح مشتركة واضحة بينهم وبين العارض أو العاملين لديه أو الشركاء في الشركة العارضة، وكان يُخشى معها عدم اتّصاف عملهم بالحياد أو تحمل بشكل واضح على الشك بهذا الحياد.
- تقوم الجهة الشارية باستبعاد العارض من إجراءات التلزم في حال وقوع تضارب في المصالح بمعنى الفقرات "أ" إلى "ز" أعلاه. أما بالنسبة للفقرة "ح"، فيستبعد العارض أو ينحى الموظفون عن العمل الذي يقومون به إذا كان له علاقة بعملية الشراء تجنباً لحصول التضارب. وفي حال حصوله يستبعد العارض من إجراءات التلزم.
- 313- لا يجوز للعارض أن يشارك إلا في عرض واحد في هذه المزايدة إما منفرداً أو كشريك في تحالف شركات، وسيؤدي تقديم أو مشاركة العارض في أكثر من عرض واحد إلى اعتبار جميع العروض المقدمة منه أو المشارك فيها غير مقبولة،
- 314- يجب أن تتوافر في العارض الشروط التالية:

- أ. ألا يكون قد صدّر بحقه أو بحق أيا من مديريه أو مستخدميه المعنيين بعملية الشراء أحكام نهائية تُدينه بارتكاب أيّ جرم يتعلّق بسلوكه المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملفقة بشأن أهليّته لإبرام عقد الشراء أو بإفساد مشروع شراء عام أو عملية تلزيم،
- ب. ألا تكون أهليّته قد أُسقطت على نحو آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية.
- ج. ألا يكون في وضع الإقصاء عن الاشتراك في الشراء العام،
- د. ألا يكون قيد التصفية أو صدّرت بحقه أحكام إفلاس.
- هـ. الإيفاء بالتزاماته الضريبية واشتراكات الضمان الاجتماعي.
- و. ألا يكون قد حُكم بجرائم اعتياد الربا وتبييض الأموال بموجب حكم نهائي وإن غير مُبرم.

إلا إن إثبات زوال المانع أو إعادة الاعتبار يُعيدان حكماً للعارض حق المشاركة.

- 315- يحق للعارضين من الكيانات المملوكة للدولة أن تشارك في المزايدة إذا لم تكن تحت إشراف الجهة الشارية.
- 316- يجب على العارضين المشاركين تقديم الوثائق والأدلة الكافية ليثبتوا أهليّتهم للجهة الشارية.
- 317- تسقط أهلية العارض إذا ثبت للجهة الشارية في أي وقت أن المعلومات المقدّمة عن مؤهلاته كاذبة أو مغلوطة أو أنها تنطوي على خطأ أو نقص جوهريين.
- 318- يقدم العارض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.
- 319- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه ؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع بقيمة مليون ليرة لبنانية أو إيصال بتسديد قيمة الطوابع تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).
- 3110- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحقّظ أو استدراك.
- 3111- يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إيّاه بالسرعة الممكنة.
- 32- الشروط العامة الموحدة :

- 321 : الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية يجب ان تقدم مرقمة حسب التسلسل المبين ادناه:
- 3211- الملحق رقم (1) المرفق ربطاً حصراً" (مستند نموذج التعهد)، معبأ وفقاً للأصول موقعاً من المفوض بالتوقيع عن الشركة أو المؤسسة وفقاً للإذاعة التجارية أو المفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده وممهوراً بخاتم الشركة أو المؤسسة وملصق عليه الطوابع الأميرية المطلوبة معطلة وفقاً" للأصول أو إيصال بتسديد قيمة الطوابع ويتضمن التعهد تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض .
- 3212- الملحق رقم (2) المرفق ربطاً حصراً مستند ميثاق النزاهة موقعاً من المفوض بالتوقيع عن الشركة أو المؤسسة وفقاً للإذاعة التجارية أو المفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده وممهوراً بخاتم الشركة أو المؤسسة.
- 3213- بطاقة الهوية للمفوض بالتوقيع عن المؤسسة وفقاً" للإذاعة التجارية وللمفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده.

- 3214- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع وللمفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض .
- 3215- شهادة صادرة عن المحكمة الكائنة ضمن نطاق صلاحيتها الشركة أو المؤسسة التجارية تثبت أن هذه الأخيرة ليست في حالة الإفلاس .
- 3216- شهادة صادرة عن المحكمة الكائنة ضمن نطاق صلاحيتها الشركة أو المؤسسة التجارية تثبت أن هذه الأخيرة ليست في حالة التصفية القضائية .
- 3217- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية.
- 3218- شهادة تسجيل شركة أو مؤسسة لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.
- 3219- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي " شاملة أو صالحة للإشتراك في المناقصات " صالحة بتاريخ جلسة التلزم صادرة عن المركز الكائنة ضمن نطاق صلاحيتها الشركة أو المؤسسة المشتركة في التلزم تفيد بأنها قد سددت جميع إشتراكاتها. يجب أن تكون مسجلة في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "شركة أو مؤسسة غير مسجلة".
- 32110- ضمان العرض المحدد في المادة (6) من هذا الدفتر .
- 32111- إذاعة تجارية يبين فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن الشركة أو المؤسسة ونموذج توقيعه.
- 32112- الإيصال المسلّم له من قبل قلم مكتب التلزم دفع البذل المالي عن دفتر الشروط ، على ان يتم الإستحصال عليه في مهلة أقصاها قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
- 32113- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها ، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكون خاضعاً ، وفي هذه الحالة يلتزم الملتزم بسعره وان أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ .
- 32114- إفادة أو إيصال صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للشركة أو المؤسسة المشتركة في التلزم ، تفيد أنها سددت كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليها .
- 32115- تصريح من العارض يبين فيه صاحب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب النموذج م18 الصادر عن وزارة المالية مع الإيصال بإستلامه من قبل وزارة المالية. (كل شخص طبيعي يملك او يسيطر فعليا في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة او غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي).
- 32116- بطاقة الهوية او جواز السفر لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.
- 32117- سجل عدلي لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
- 32118- التفويض القانوني اذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية ، مصدق لدى الكاتب العدل.
- 322 : شكل المستندات :
- 3221- يتوجب على العارض الذي يرغب بالإشتراك في هذا التلزم أن يقدم المستندات والوثائق الإدارية المطلوبة في البند /321/ (أصلية) ، بإستثناء بطاقة الهوية التي يجب إبرازها أثناء جلسة التلزم .
- 3222- صورتين لكل مستند من المستندات المطلوبة في البند /321/ بإستثناء الفقرات رقم (3218-3219-32111و32113) المطلوب تقديم نسخ طبق الأصل عنها .

3223- تاريخ صلاحية المستندات والوثائق الإدارية : في ما عدا مستند السجل العدلي موضوع النبذتين رقم /3214-32117/ وإيصال دفع البذل المالي عن دفتر الشروط موضوع النبذة /32112/ ، يجب أن لا يعود تاريخ المستندات والوثائق لأكثر من سنة من تاريخ جلسة فض العروض وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية.

3224- يحق للعارض أثناء الجلسة وبعد فض غلافات العروض إسترجاع أوراقه الأصلية للمستندات موضوع النبذة (3221) المشار إليها آنفاً.

323: الغلاف رقم (2) ببيان الأسعار ويحتوي على:

يُقدّم العارض بياناً بالأسعار - وفقاً للملحق رقم (5) المرفق ربطاً حصراً معاً وفقاً للأصول (مع نسختين إضافيتين)، موقع من قبل المفوض بالتوقيع أو المفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده وملصق عليه الطوابع الأميرية المطلوبة معطلة وفقاً للأصول وتتضمن الزيادة على القيمة التخمينية والسعر النهائي بالدولار الأميركي مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها.

تشمل الزيادة الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها. في حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالزيادة على القيمة التخمينية المدونة بالأحرف، ويرفض العرض غير المدون الزيادة بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

المادة 4: سعر الافتتاح:

يحدد سعر الافتتاح لهذه المزايدة بمبلغ /\$230/ فقط منتان وثلاثون دولار أميركي للطن الواحد ، ولا يشمل هذا السعر الضريبة على القيمة المضافة (TVA) والرسوم الجمركية في حال توجبها.

المادة 5: طلبات الاستيضاح (المادة 21 من قانون الشراء العام):

يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي في ثكنة المقر العام - قرب اوتيل ديو - بناية نديم المعلم الطابق الخامس - مكتب التلزم حول دفتر الشروط خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. على الإدارة الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويُرسَل الإيضاح خطيّاً، في الوقت عينه، من دون تحديد هويّة مُصدر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم الإدارة بملفات التلزم، وتطبق أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام في حال ارتأت الإدارة اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من احد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الإجتماعات مع العارضين، كما يُمكن للإدارة ، عند الاقتضاء، تحديد موعد معيّن للعارضين المحتملين لمعاينة الموقع.

المادة 6: مدة صلاحية العرض (المادة 22 من قانون الشراء العام):

- 61- يُحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض بـ /90/ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- 62- يمكن للإدارة أن تطلب من العارض ، قبل إنقضاء فترة صلاحية العرض ، أن يمدد تلك الفترة لمدة إضافية محددة . ويمكن للعارض رفض ذلك من دون مصادرة ضمان عرضه.
- 63- على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمدّدوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبرّ العارض

الذي لم يُمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفُضَ طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.

64- يمكن للعارض أن يعدّل عرضه ، أو أن يسحبه دون مصادرة ضمان عرضه ، من خلال إشعار خطي موقع من قبل المفوض بالتوقيع أو المفوض إليه بالتوقيع عن الشركة أو المؤسسة ، ويجب أن يرفق التعديل مع الإشعار ، ويجب ان تكون جميع الإشعارات :

أ. قد أعدت وقُدّمت وفقاً للنبذة /3211/ من الفقرة /321/ من البند /32/ من المادة /3/ و الفقرة /323/ من البند /32/ من المادة /3/ (إلا أن طلبات السحب لا تتطلب تقديم نسخ) ، وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تحمل غلافاتها علامات واضحة "سحب" ، "تعديل" ؛ و

ب. تم استلامها من قبل الادارة قبل الموعد النهائي لتقديم العروض .

65- في حالة طلب السحب وفقاً للفقرة المذكورة أعلاه ، تعاد العروض دون فتحها لأصحابها بعد جلسة فض العروض.

66- لا يحق للعارض سحب أو تعديل عرضه في الفترة ما بين الموعد النهائي لتقديم العروض وانتهاء فترة صلاحية العرض.

67- لا يجوز للعارض الذي مارس حقه بسحب العرض ان يتقدم بعرض جديد في التلزم نفسه. كما يتاح للعارض تقديم طلب لتعديل عرضه مرة واحدة فقط.

68- تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة 7: ضمان العرض وفقاً للملحق رقم (3) (المادة 34 من قانون الشراء العام):

71- يُحدد ضمان العرض لهذه الصفقة بمبلغ /\$2,000/ فقط في دولار اميركي او ما يوازيه بالليرة اللبنانية.

72- تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض /118/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض .

73- يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسّ عليهم التلزم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة 8: ضمان حسن التنفيذ وفقاً للملحق رقم (4) (المادة 35 من قانون الشراء العام):

81- تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 8% من قيمة العقد وفقاً للقاعدة التالية : السعر النهائي للطن الواحد × الوزن التقريبي × 8%.

82- يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه تصديق الملف. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصدّر ضمان العرض.

83- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.

84- يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم واتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكّد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.

المادة 9: طريقة دفع الضمانات (المادة 36 من قانون الشراء العام) :

- 91- يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع إلى صندوق الخزينة ، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن أحد المصارف المقبولة من مصرف لبنان ، ويقدم ضمان العرض بإسم بيع آليات ودراجات عسكرية منحة لصالح المديرية العامة لقوى الامن الداخلي – مكتب التلزم.
- 92- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة 10: تقديم العروض:

- 101- يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في النبذة (321) من البند 32/ من المادة الثالثة ، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (2) بيان الأسعار كما هو مطلوب في النبذة (323) من البند (32) من المادة الثالثة ، ويذكر على ظاهر كل غلاف :

– الغلاف رقم ()

– اسم العارض وختمه.

– محتوياته

– موضوع الصفقة

– تاريخ جلسة التلزم.

- 102- يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (101) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم مكتب التلزم عند تقديم العرض على أن يختم بالشمع الأحمر بحضور مقدم الغلافين ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة ، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز ببيضاء اللون تلتصق عليه عند تقديمه.

- 103- ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة .

- 104- يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام.

- 105- تُزوّد الادارة العارض بإيصال يُبين فيه رقمٌ تسلسليٌّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

- 106- تُحافظ الادارة على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.

- 107- لا يُفتح أيّ عرض تتسلّمه الادارة بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.

- 108- لا يحقّ للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة 11: فتح وتقييم العروض:

- 111- تفتّح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة 100 من قانون الشراء العام حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
- 112- على رئيس اللجنة وعلى كلّ من أعضائها أن يتنحّى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأيّ وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
- 113- يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى الإدارة. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.
- 114- يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحقّ لهم أن يقرّروا بإسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علنية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضَمّ إلزامياً إلى محضر التلزم.
- 115- في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدوّن أيّ عضو معارض أسباب معارضته.
- 116- يحقّ لجميع العارضين المشاركين في عملية البيع أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحقّ للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.
- 117- **تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:**
- 1171- يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدى وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المُسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.
- 1172- يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الثالثة) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
- 1173- يجري فض الغلاف رقم (2) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كلّ على حدى وإجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.
- 1174- تُصحّح لجنة التلزم أيّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، ويطلب من العارضين قبول تصحيح الأخطاء الحسابية، فإذا لم يقبل العارض ذلك يُرفض عرضه.
- 118- يمكن للجنة التلزم، في أيّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقييمها.
- 119- تُسجّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقّع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقّع عليها المشاركون من ممثلي الإدارة وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن

- يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.
- 1110- لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
- 1111- لا يمكن إجراء أيّ مفاوضات بين الادارة أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أيّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.
- 1112- تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.
- 1113- في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدّدة لا تتعدى نهار الجلسة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام، كما تعتبر النبذات /3211/ (مستند نموذج التعهد) و /3212/ (مستند ميثاق النزاهة) و /32110/ (كتاب ضمان العرض) من المادة الثالثة مستندات أساسية وجوهرية وبالتالي لا يجوز تداركها أو إستكمالها نهار الجلسة.

المادة 12: استبعاد العارض:

تستبعد الادارة العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في احدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة 13: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة 56 من قانون الشراء العام):

تُحظر المفاوضات بين الادارة أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة 14: رفع السرية المصرفية:

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض ملتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سنداً للقرار رقم 17 تاريخ 2020/5/12 الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة 15: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته:

يمكن للادارة أن تلغي البيع و/ أو أي من إجراءاته في أيّ وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

المادة 16: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

- 161- تقبل الادارة العرض المقدم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة 24 من قانون الشراء العام.
- 162- بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ الادارة العارض الذي قدم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (اللتزم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية :
- 1621- اسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
- 1622- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تم تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
- 1623- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
- 163- فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الادارة بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى //15// خمسة عشر يوماً.
- 164- يوقع المرجع الصالح لدى الادارة العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل المرجع الصالح.
- 165- يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
- 166- لا تتخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ البيع خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
- 167- في حال تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر الادارة ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للادارة أن تلغي البيع أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

القسم الثاني
أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الالتزام

المادة 17: دفع الطوابع والرسوم :

- 171- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- 172- يخضع ويلتزم المستثمر بدفع الرسوم البلدية عن كل المبالغ المالية والمدفوعة منه للدولة والناتجة عن هذا العقد وتنفيذه وفقاً لأحكام القوانين والأنظمة المرعية الإجراء.

المادة 18: مدة التنفيذ :

- خلال مهلة أقصاها ثلاثة اشهر ، تبدأ إعتباراً من تاريخ تشكيل اللجنة موضوع الفقرة /2013/ من البند /201/ من المادة /20/ من هذا الدفتر.

المادة 19: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة 29 من قانون الشراء العام):

- 191- تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة 29 من قانون الشراء العام.
- 192- تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 20: تنفيذ العقد :

201- موجبات الإدارة :

- 2011- السماح للملتزم بإدخال العمال والآليات اللازمة إلى أماكن تواجد هذه الآليات والدراجات المنحاة بغية العمل على رفعها وإخراجها وذلك بعد موافقة المراجع المختصة .
- 2012- السماح للملتزم بإخراج الآليات والدراجات المنحاة وإستلامها بعد التثبت من أنه دفع قيمة الآليات والدراجات المنحاة المنوي إخراجها بموجب إيصال صادر عن وزارة المالية - أمين صندوق الخزينة المركزي .
- 2013- تشكيل لجنة مهمتها الإشراف على عملية الكبس والوزن والتسليم للآليات والدراجات المنحاة وإفادة المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي - شعبة الشؤون الإدارية ومصلحتي التجهيز والآليات عن تاريخ إنتهاء عملية البيع.

202- موجبات الملتزم :

- 2021- كبس الآليات والدراجات المنحاة المنوي بيعها وذلك عن طريق تكبيسها بكاملها في أمكنة تواجدها وجعلها غير صالحة للإستعمال وذلك بإشراف ومعرفة اللجنة موضوع الفقرة /2013/ أعلاه.
- 2022- تجري عملية الدفع خلال مهلة عشرة أيام من تاريخ إشعار الملتزم وتسليمه أوامر الدفع من قبل اللجنة موضوع الفقرة رقم /2013/ أعلاه عن كمية الآليات والدراجات المنحاة وذلك بموجب إيصال صادر عن وزارة المالية - أمين صندوق الخزينة المركزي ، يحدد فيه قيمة المباع بالليرة اللبنانية وفقاً للسعر المعتمد من قبل وزارة المالية لسعر صرف الدولار الاميركي في حينه.

- 2023- إستلام الآليات والدراجات المنحاة بموجب محضر حسب الأصول في أماكن وجودها المحددة في الملحق رقم (6) خلال مدة ثلاثة اشهر على الأكثر من تاريخ تشكيل اللجنة موضوع الفقرة رقم 2013/ المذكورة آنفاً وذلك لقاء تقديم الإيصال إشعاراً بدفع قيمتها ، على أن يتم إستيفاء الرسوم المتوجبة لإدارة الجمارك عن هذه الآليات والدراجات المنحاة غير صالحة للسير والتي يتم الإستفادة منها على أساس أنها خردة على أساس أنها قطع غيار مستعملة ، على أن يؤخذ بالإعتبار وزن هذه الآليات والدراجات بعد معاينتها من قبل إدارة الجمارك ، على أن يجري تفكيكها وإتلاف الشاسيات العائدة لها ضمن الشروط والتحفظات التي تحددها إدارة الجمارك.
- 2024- بعد إنقضاء المهلة المحددة في الفقرة 2023/ يفقد الشاري حقه المطالبة بأي تعويض إذا نتج أي فقدان للآليات والدراجات المنحاة سواء بعلم الإدارة أو بغير علمها ، كما أنه وبعد إنقضاء هذه المهلة يحق للإدارة أيضاً إذا إرتأت أن تخلي هذه للآليات والدراجات المنحاة لأي مكان مناسب على نفقة الشاري ، كما أن نفقات إستلامها المترتبة من جراء رفعها أو نقلها هي على عاتق الشاري .

المادة 21: التعاقد الثانوي (المادة 30 من قانون الشراء العام):

يجب على الملتزم الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه سلطة التعاقد عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزيم موجباته التعاقدية لغيره.

المادة 22: الحوادث والمسؤوليات :

- 221- يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الالتزام ، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الالتزام وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- 222- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.
- 223- وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

المادة 23: الغرامات (المادة 38 من قانون الشراء العام) :

- 231- في حال عدم إتمام عملية الدفع أو عملية سحب الآليات والدراجات المنحاة في المهلة المحددة لكل من هاتين العمليتين يفرض على الملتزم غرامة بنسبة واحد بالألف عن كل يوم تأخير ، وفي حال تجاوز نسبة الغرامة 10% (عشرة بالمئة) يحق للإدارة مصادرة كتاب ضمان حسن التنفيذ أو الإيصال المالي وإدخال قيمته صندوق الخزينة دون أن يكون للملتزم أي حق في الإعتراض أو التذاعي أمام القضاء أو المطالبة بتعويض.
- 232- يحسب الوقت الخاضع للغرامة ابتداء من اليوم الذي تنتهي فيه المهلة القصوى المحددة اصلاً لتسليم الآليات والدراجات المنحاة وحتى اليوم الذي يسبق مباشرة اليوم الذي يتم فيه الملتزم التزاماته.

المادة 24: أسباب انتهاء العقد ونتائجه (المادة 33 من قانون الشراء العام) :

241- النكول :

2411- يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه.

2412- لا يجوز اعتبار الملتزم ناكلاً إلا بموجب قرار معلّل يصدر عن سلطة التعاقد بناءً على موافقة هيئة الشراء العام.

2413- إذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة 33 من قانون الشراء العام.

242- الإنهاء

2421- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في الحالتين التاليتين:

أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.

ب- إذا أصبح الملتزم مفلساً أو مُعسراً أو حُلّت الشركة، وتُطبّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2422- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعدّر على الملتزم القيام بأيّ من التزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

243- الفسخ

2431- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في أيّ من الحالات التالية:

أ- إذا صدرَ بحق الملتزم حكمٌ نهائيّ بارتكاب أيّ جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبويض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛

ب- إذا تحقّقت أيّ حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من هذا القانون.

ت- في حال فقدان أهلية الملتزم.

2432- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

244- نتائج انتهاء العقد:

2441- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تحقّقت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأيّ نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2442- لا يترتب أيّ تعويض عن الخدمات المُقدّمة أو الأشغال المنفّذة من قبل من يثبت قيامه بأيّ من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2443- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الالكتروني لسلطة التعاقد إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة 25: الاقتطاع من الضمان (المادة 39 من قانون الشراء العام) :

إذا ترتّب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدّة معيّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

المادة 26: الإقصاء (المادة 40 من قانون الشراء العام) :

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

المادة 27: القوّة القاهرة :

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون الدفع أو سحب الآليات والدراجات المنحاة في المدة المحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على الإدارة والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة 28: النزاهة :

تُطبّق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

المادة 29: الشكوى والإعتراض :

يحقّ لكلّ ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على أيّ إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذه أو تعتمد أو تُطبّق أيّ من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على ان تتبع إجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة 30: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

المدير العام لقوى الامن الداخلي
اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم 447 تاريخ 2025/4/3

الملحق رقم (1)

تصريح / تعهد

للاشتراك في بيع آليات ودراجات عسكرية منحة بطريقة المزايدة العمومية

أنا الموقع ادناه.....
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة.....
المتخذ لي محل اقامة.....منطقة.....
حي.....شارع.....ملك.....
رقم الهاتف.....مكتب.....فاكس.....

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية الخاصة للاشتراك في هذه المزايدة التي تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، وانني اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبمدة صلاحية العرض المحددة بموجب المادة السادسة من دفتر الشروط هذا وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وانني تقدمت لهذا الالتزام للاشتراك بالبند رقم (1) .

كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالياً عاماً.

بيروت في : / 2026
التوقيع :
الخاتم الرسمي :
طابع مالي بقيمة : / 1,000.000 / ل.ل.

المُلحق رقم (2) تصريح النزاهة

عنوان الصفة: بيع آليات ودراجات عسكرية منحة.

الجهة المتعاقدة: وزارة الداخلية والبلديات – المديرية العامة لقوى الامن الداخلي – الادارة المركزية –
مصلحة التجهيز – مكتب التلزم

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة :

إسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفة.
 2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
 3. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرّقة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
 4. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
 5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيّاً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

بيروت في : 2026/ /

التوقيع : -----

الخاتم الرسمي : -----

الملحق رقم (3)
نموذج كتاب ضمان العرض

مصرف

لجانb المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التلزيب

الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة / / فقط، بناء للأمر السيد.....
وذلك للإشترك في بيع آليات ودراجات عسكرية منحة بطريقة المزايدة العمومية.

ان مصرف مركزه.....، الممثل بالسيد
الموقع عنه أذناه وذلك بصفته، وبناء للأمر السيد (او السادة
..... أو الشركة)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ
تطالبونه به حتى حدود (تحديد القيمة والعملة بالارقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب
صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين
الأمر السيد (او السادة او الشركة) وبانه لا يحق
لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد
الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع
الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد
..... (او السادة او الشركة) او عن غيره (او غيرهم
او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه
الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه
بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في

المكان :

الصفة :

الاسم :

التوقيع :

الملحق رقم (4)
نموذج ضمان حسن التنفيذ

مصرف

لجانb المديرية العامة لقوى الامن الداخلي – مكتب التلزيب

الموضوع : كتاب ضمان حسن تنفيذ لصالحكم بقيمة / / فقط، بناء للأمر السيد.....
وذلك ضماناً لحسن تنفيذ بيع آليات ودراجات عسكرية منحة

ان مصرف مركزه.....، الممثل بالسيد
الموقع عنه أدناه وذلك بصفته، وبناء للأمر السيد (او السادة
..... أو الشركة)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ
تطالبونه به حتى حدود (تحديد القيمة والعملة بالارقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب
صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين
الأمر السيد (او السادة او الشركة) وبانه لا يحق
لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد
الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع
الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد
..... (او السادة او الشركة) او عن غيره (او غيرهم
او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه
الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه
بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في

المكان :

الصفة :

الاسم :

التوقيع:

الملحق رقم (5) المخصص لعرض الأسعار لبيع آليات ودراجات عسكرية منحة

متسلسل	نوعها	عددها	الوزن التقريبي	القيمة التخمينية للطن الواحد	الزيادة على القيمة التخمينية للطن الواحد		السعر النهائي للطن الواحد (القيمة التخمينية + الزيادة على القيمة التخمينية)	
					بالارقام	بالاحرف	بالارقام	بالاحرف
1.	آليات ودراجات عسكرية منحة	138 آلية ودراجة	350 طن (ثلاثماية وخمسون طن)	\$/230/ (مئتان وثلاثون دولار اميركي)				

بيروت في / / 2026
إسم وشهرة مقدم العرض :
التوقيع وختم الشركة أو المؤسسة :
طابع مالي بقيمة /50,000/ ل.ل

الملحق رقم (6)

جدول بالآليات والدراجات العسكرية المنحاة

م	رقم الآلية	نوعها	تاريخ الصنع	مكان تواجدها
1.	600510	رينو لون ازرق كسر	1995	بورة الشويفات
2.	612375	شاسي باترول	1996	بورة الشويفات
3.	612704	باترول كسر	1996	بورة الشويفات
4.	600128	تويوتا	1987	بورة الشويفات
5.	600652	رينو	1995	بورة الشويفات
6.	600493	رينو	1995	بورة الشويفات
7.	600465	رينو	1995	بورة الشويفات
8.	601203	نيسان تيدا	2006	بورة الشويفات
9.	612670	باترول كسر	1996	بورة الشويفات
10.	612443	باترول كسر	1996	بورة الشويفات
11.	618113	شبروكي ليبرتي كسر	2006	بورة الشويفات
12.	601845	فولفو	2002	بورة الشويفات
13.	601092	شفرولية لومينا	2006	بورة الشويفات
14.	612388	جيب باترول	1996	المرآب المركزي
15.	612620	جيب باترول	1996	بورة الشويفات
16.	612413	جيب باترول	1996	بورة الشويفات
17.	600875	مرسيدس	1996	بورة الشويفات
18.	615702	فان فورد	2014	بورة الشويفات
19.	612653	جيب باترول	1996	بورة الشويفات
20.	613196	فان فيات	2002	بورة الشويفات
21.	612404	جيب باترول	1996	بورة الشويفات
22.	611195	باتفندر كسر	2002	بورة الشويفات
23.	601058	تويتا كامري كسر	2006	بورة الشويفات
24.	612261	جيب باترول	1996	بورة الشويفات
25.	612290	جيب باترول	1996	بورة الشويفات

بورة الشويفات	1996	شاسي باترول	612447	.26
بورة الشويفات	2002	اودي	601900	.27
بورة الشويفات	1995	هيونداي	600975	.28
بورة الشويفات	2015	باتفاندر	619122	.29
بورة الشويفات	1986	هوندا اكورد	600107	.30
بورة الشويفات	2006	شفرولية لومينا كسر	601091	.31
بورة الشويفات	1996	شيروكي كسر	612810	.32
بورة الشويفات	1996	بيك آب باترول	613183	.33
المرآب المركزي	1996	جيب باترول	612731	.34
المرآب المركزي	1996	جيب باترول	612317	.35
بورة الشويفات	2006	شفرولية تاهو	618457	.36
بورة الكرنتينا	2007	فورد اكسبيديشن	612890	.37
بورة الكرنتينا	2001	فورد اكسبيديشن	612892	.38
بورة الكرنتينا	2001	سوزوكي 500	616388	.39
بورة الكرنتينا	1998	سوزوكي 500	616389	.40
بورة الكرنتينا	1998	سوزوكي 500	616393	.41
بورة الكرنتينا	1998	سوزوكي 500	616394	.42
بورة الكرنتينا	غير محدد	ياماها جوك	617083	.43
بورة الكرنتينا	2007	ياماها كروس	617486	.44
بورة الكرنتينا	2007	ياماها كروس	617603	.45
بورة الكرنتينا	2008	سوزوكي 650	617711	.46
بورة الكرنتينا	2007	ياماها كروس	617570	.47
المرآب المركزي	2007	دراجة هوندا	616494	.48
المرآب المركزي	2007	دراجة هوندا	616412	.49
المرآب المركزي	2002	دراجة هوندا	616442	.50
المرآب المركزي	2002	دراجة هوندا	616441	.51
المرآب المركزي	2002	دراجة هوندا	616531	.52
بورة الكرنتينا	2000	فيات دوكاتو	615331	.53
المرآب المركزي	2007	ياماها كروس	617354	.54
بورة الشويفات	2006	فورد إكسبلورر	618349	.55

بورصة الشوفيات	2002	نيسان باثفاندر	611123	.56
المرآب المركزي	2015	نيسان إكستريل	619371	.57
بورصة الكرنتينا	2002	إسعاف فيات	615334	.58
بورصة الكرنتينا	2006	إسعاف فيات	615342	.59
بورصة الكرنتينا	2002	دودج دورانغو	611276	.60
بورصة الشوفيات	1993	جيب أوبل	612953	.61
مرآب عرمون	2006	شيفروليه لومينا	601090	.62
بورصة الشوفيات	مصادرة	هيونداي تكسون	619330	.63
بورصة الشوفيات	1996	نيسان باترول	612657	.64
بورصة الكرنتينا	2003	رافعة دودج	615487	.65
بورصة الشوفيات	1997	فورد إيسكورت	600794	.66
المرآب المركزي	1996	بيك أب نيسان	613169	.67
بورصة الكرنتينا	1996	فورد مركوري	600067	.68
بورصة الكرنتينا	1996	بيك أب نيسان	613162	.69
بورصة الكرنتينا	2002	دودج دورانغو	611278	.70
المرآب المركزي	غير محدد	ياماها جوك	617096	.71
المرآب المركزي	غير محدد	ياماها جوك	617191	.72
المرآب المركزي	2008	دراجة سوزوكي	617698	.73
المرآب المركزي	2008	دراجة سوزوكي	617703	.74
المرآب المركزي	2008	دراجة سوزوكي	617722	.75
المرآب المركزي	غير محدد	ياماها جوك	617012	.76
المرآب المركزي	2008	دراجة سوزوكي	617704	.77
سجن رومية	1992	أوتوبيس هينو	615271	.78
فوج السيار الاول-الوروار	غير محدد	أوتوبيس رينو	615836	.79
مرفأ بيروت	غير محدد	زورق فيبر	22	.80
بورصة الكرنتينا	1992	صهريج هينو	615450	.81
المرآب المركزي	غير محدد	ياماها كروس	617368	.82
المرآب المركزي	غير محدد	سوزوكي	617673	.83
المرآب المركزي	غير محدد	ياماها كروس	616518	.84
المرآب المركزي	غير محدد	ياماها كروس	617445	.85

المرآب المركزي	غير محدد	ياماها كروس	617612	.86
بورة الكرنتينا	1997	أوتوبيس نيسان	615210	.87
بورة الكرنتينا	1997	سوبارو	601134	.88
بورة الكرنتينا	2002	دودج دورانغو	611271	.89
بورة الكرنتينا	1996	نيسان باترول	612302	.90
بورة الكرنتينا	1998	نيسان سيفيليان	615201	.91
بورة الكرنتينا	1998	نيسان سيفيليان	615203	.92
بورة الكرنتينا	2001	فيات دوكاتو	615333	.93
بورة الكرنتينا	2001	فيات دوكاتو	615335	.94
بورة الكرنتينا	غير محدد	دراجة	616389	.95
بورة الكرنتينا	غير محدد	دراجة	617339	.96
بورة الكرنتينا	غير محدد	دراجة	617085	.97
بورة الكرنتينا	غير محدد	دراجة	617581	.98
مرآب الجنوب	2006	نيسان باترول	618256	.99
مرآب الجنوب	2016	بيك أب نيسان	613732	.100
مرآب الجنوب	2002	نيسان باثفاندر	611062	.101
مرآب الجنوب	2002	دودج دورانغو	611277	.102
مرآب الجنوب	2002	نيسان باثفاندر	611201	.103
مرآب الجنوب	1997	روفر ديفندر	612754	.104
مرآب الجنوب	2002	نيسان باثفاندر	611043	.105
مرآب الجنوب	2000	شيروكي كلاسيك	612847	.106
مرآب الجنوب	2008	دودج شارجر	601398	.107
مرآب الجنوب	1992	نيسان باترول	612616	.108
مرآب الجنوب	1992	نيسان باترول	612627	.109
مرآب الجنوب	1997	فورد	600764	.110
مرآب الجنوب	2008	دودج شارجر	601531	.111
مرآب الجنوب	1992	نيسان سيفيليان	615249	.112
مرآب الجنوب	غير محدد	أوتوبيس رينو	615834	.113
مرآب الجنوب	غير محدد	زورق قابل للنفخ	29	.114
مرآب البقاع	1992	نيسان باترول	612380	.115

مرآب البقاع	1993	ديسكفوري	600807	.116
مرآب البقاع	1992	نيسان باترول	612294	.117
مرآب البقاع	غير محدد	شاحنة رينو	614289	.118
مرآب البقاع	2015	بيك أب نيسان	613449	.119
مرآب البقاع	1996	نيسان باترول	612582	.120
مرآب البقاع	2006	شيروكي سبور	618038	.121
مرآب الشمال	1996	نيسان باترول	612675	.122
مرآب الشمال	2013	فورد مارفنيك	612969	.123
مرآب الشمال	2001	فيات دوكاتو	615331	.124
مرآب الشمال	2016	بيك أب نيسان	613433	.125
مرآب الشمال	1996	نيسان باترول	612711	.126
مرآب الشمال	2002	نيسان باتفاندر	611058	.127
مرآب الشمال	2016	بيك أب نيسان	613787	.128
مرآب الشمال	2006	شيروكي ليبرتي	618179	.129
مرآب الشمال	2012	رينو كانغو	613281	.130
مرآب الشمال	2008	رينو سافيم	614285	.131
مرآب الشمال	2008	رينو سافيم	614286	.132
مرآب الشمال	2002	شاحنة إيفيكو	615109	.133
مرآب الشمال	1992	أوتوبيس هينو	615268	.134
مرآب الشمال	1995	دييو	600114	.135
مرآب الشمال	2015	نيسان سانترا	602433	.136
مرآب الشمال	1992	نيسان باترول	612332	.137
مرآب الشمال	1992	رينو 19	600443	.138